

وزارة المالية



تعميم رقم (4) لسنة 2002 بشأن

تقارير المتابعة الربع سنوية
للمؤسسات ذات الميزانيات المستقلة

بسم الله الرحمن الرحيم



Ministry of Finance
Office of the Minister

وزارة المالية
مكتب الوزير



Date _____

التاريخ : ٣٠ يونيو ٢٠٠٢

Ref. _____

الموافق : _____

إشارة : ١٧٨٨١ / ١١ / ١٤٢٤

توجيه

--

لاشك أن المالية العامة لا تكتمل حلقة أهدافها الا بتضافر جميع الجهود التي تؤدي للاستخدام الأمثل للأموال تحقيقاً لأقصى منفعة ممكنة وأيضاً لاختيار أحسن البدائل المتاحة في ظل التغير المستمر في الاحتياجات وعوامل السوق المحلية والعالمية .

لذا فقد عنت وزارة المالية بوضع نظام متابعة دقيق من خلال تقارير مالية ربع سنوية لتحقيق المتابعة المالية والدورية لتنفيذ الميزانية التي تواكب هذه المرحلة وترفع مستوى كفاءة الرقابة المالية والمحاسبية وذلك تنفيذاً لنص المادة (47) من المرسوم بالقانون رقم 31 لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي .



تابع :توجيه

والتي تنص على : " تقدم كل إدارة عامة أو هيئة أو مؤسسة من الهيئات والمؤسسات العامة ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة تقارير ربع سنوية عن سير العمل بها وتطور مركزها المالي الى وزير المالية مشتملة على البيانات والمعلومات التي يحددها " .

واذ تؤكد هذه الوزارة على ضرورة الالتزام الدقيق والتفاعل الايجابي مع نظام المتابعة هذا تحقيقاً للأهداف المرجوة منه والتي من أهمها :-

- ◆ **الوقوف على سير العمل وتطور المركز المالي لكل جهة من الجهات ذات الميزانيات المستقلة .**
- ◆ **رقابة ومتابعة تنفيذ الميزانية كخطة سنوية والتعامل السريع والمناسب مع أية انحرافات أو معوقات قد تعترض التنفيذ من خلال الأساليب القانونية والفنية المتاحة .**
- ◆ **الاعداد السليم والدقيق للتقارير الربع سنوية تمهيداً لدراسة الحساب الختامي وأخذ المؤشرات اللازمة لاعداد الخطط المستقبلية لمشاريع الميزانيات .**



تابع :توجيه

- ♦ رقابة ومتابعة تنفيذ الميزانية كخطة سنوية والتعامل السريع والمناسب مع أية انحرافات أو معوقات قد تعترض التنفيذ من خلال الأساليب القانونية والفنية المتاحة .
- ♦ الاعداد السليم والدقيق للتقارير الربع سنوية تمهيداً لدراسة الحساب الختامي وأخذ المؤشرات اللازمة لاعداد الخطط المستقبلية لمشاريع الميزانيات .

ووفقاً لما تقدم يسرنا أن نرفق القواعد والتعليمات الخاصة بإعداد تقرير المتابعة ربع السنوي وما يتضمنه من جداول وإيضاحات وذلك للعمل به اعتباراً من ميزانية السنة المالية 2003/2002 .

ومن جانب آخر تضع وزارة المالية - شئون الميزانية العامة (إدارة ميزانيات المؤسسات المستقلة) كافة جهودها وخبراتها للتعاون الجاد مع كافة الجهات ذات الميزانيات المستقلة بغية تحقيق الأهداف المرجوة .

والله ولي التوفيق ،،،

د. يوسف حمد الإبراهيم

لـ يـ حـ فـ

وزير المالية ووزير التخطيط

ووزير الدولة لشئون التنمية الادارية



مقدمة

التقرير الربع سنوي هو محصلة النتائج المالية لنشاط الجهة خلال فترة زمنية محددة (ثلاثة أشهر) ضمن خطة الميزانية المعتمدة ، ومن هذا المنطلق فقد وضعت الوزارة قواعد وتعليمات يراعى تطبيقها لإعداد التقرير ليحقق أهداف الرقابة والمتابعة.



أولاً: القواعد العامة

◆ يقدم التقرير الربع سنوي متضمناً الجداول الرئيسية والإيضاحية ومذكرة إيضاحية تفصيلية لما ورد بهذه الجداول من إيرادات ومصروفات وحسابات خارجة عن أبواب الميزانية ، مع الأخذ في الاعتبار ما ورد من مواد بقواعد تنفيذ الميزانية الصادرة عن وزارة المالية.

◆ يعد التقرير وفقاً لمسميات أبواب وبنود وأنواع الميزانية المعتمدة.

◆ موافاة وزارة المالية - شئون الميزانية العامة - إدارة ميزانيات المؤسسات المستقلة - بأربعة نسخ من تقرير المتابعة الربع سنوي وذلك في موعد أقصاه اليوم الخامس عشر من الشهر التالي للفترة المقدم عنها التقرير ، أما بالنسبة للتقرير الربع سنوي الأخير فيقدم في موعد أقصاه اليوم العشرين من الشهر التالي لانتهاء السنة المالية.



تابع أولا :القواعد العامة

◆ يقصد بالفترات الربع سنوية ما يلي:-

- الأولى : 3 شهور من 1/4 حتى 30/6
- الثانية : 6 شهور من 1/4 حتى 30/9
- الثالثة : 9 شهور من 1/4 حتى 31/12
- الرابعة : 12 شهر من 1/4 حتى 31/3

◆ الالتزام بإعداد التقرير وفقا للجداول والنماذج المرفقة بالتعميم.



ثانيا : المذكرة الإيضاحية

يرفق بتقرير المتابعة الربع سنوي مذكرة إيضاحية تتضمن النقاط التالية:

(1) مقدمة عن مدى تحقيق الجهة لأهدافها المخطط تنفيذها خلال السنة المالية وما لم يتم تحقيقه خلال الفترة وأسباب ذلك ثم بيان أهم المشاكل التي تعترض تنفيذ الميزانية ومقترحات علاجها في المستقبل مع استخدام كشوف إيضاحية لبيان مدى تحقيق الأهداف إن أمكن ذلك وتعد بمعرفة كل جهة وفقا لطبيعة عملها.

(2) مقارنة الإيرادات المحصلة بالمقدرة بالميزانية وكذلك المصروفات الفعلية بالاعتمادات على مستوى كل بند وبيان أسباب الانحراف عن النسب المعتادة إن وجدت.



تابع ثانيا : المذكرة الإيضاحية

- (3) ما تم إنجازه من توصيات أو تحفظات على الميزانية من السلطات المختصة.
- (4) توضيح المناقشات التي أجريت على بنود الميزانية (صورة من مراسلات) .
- (5) بيان تفصيلي للدرجات المشغولة والشاغرة وتوزيعها حسب (كويتي - غير كويتي) وأسباب عدم شغلها.
- (6) تحليل لأرصدة حسابات التسوية وما تم تصفيته منها وبصفة خاصة الأرصدة المدورة من سنوات سابقة والأسباب التي حالت دون تصفيتها والإجراءات التي اتخذت تجاهها والحلول المناسبة والمواعيد المتوقعة للتسوية وكذلك الحسابات النظامية.



تابع ثانيا : المذكرة الايضاحية

(7) الأسباب التي حالت دون تحصيل الإيرادات المستحقة عن مواعيد استحقاقها أو دفع مصاريف مستحقة وما اتخذته الجهة من إجراءات في سبيل ذلك.

(8) يجب أن يرفق بالتقرير محضر جرد الصندوق ، ونسخ عن كشوف حسابات البنوك والتسويات التي أجريت عليها للمطابقة مع الأرصدة الدفترية وأي بيانات أخرى تكون مكملة أو مفسرة للأرقام الواردة في التقرير.

(9) يجب على الجهات التي تمول من وزارة المالية والتي لها حسابات مع هذه الوزارة إجراء مطابقة دورية مع الأقسام المعنية بوزارة المالية ، وإرفاق صورة من المطابقة.



ثالثاً : تقرير ربع السنوي الاخير من السنة المالية

يجب إعداد التقرير للربع الرابع والأخير من السنة المالية (أي عن الفترة المالية المنتهية في 31/3) وتقديمه لهذه الوزارة في موعد أقصاه 20/4 وقبل التسويات الجردية أو المالية حيث سترد مع الحساب الختامي عن السنة المالية ككل.



مع تحيات أسرة شئون الميزانية العامة " إدارة ميزانيات المؤسسات المستقلة "



يرجى الإنتقال الى برنامج EXCEL للجدول الايضاحية